eslammahfoouz@hotmail.com

لتسهيل الاستيلاء واختلاس المال العام وتحريف وسيلة تقنية معلومات..

السجن 10 سنوات لموظف وتجريده من تولي الوظائف العامة ومعاقبة 11 آخرين

صرّح رئيس نيابة الجرائم المالية وغسل الأموال بأن أصدرت حكمها بإدانة موظف عام بالسجن مدة عشر سنوات، وتجريده مدنيًا من الحق في تولي الوظائف والخدمات العامة وعزله منها، فيما أدانت أحد عشر متهمًا آخرين بالسجن والحبس مددا تتراوح بين ستة أشهر وثلاث سنوات، وبإلزام كلٍ منهم برد المبالغ التي استولى عليها، وتغريم كلٍ منهم مبلغًا يساوي قيمة المبالغ المستولى عليها، مع إبعاد خمسة متهمين منهم عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة، وذلك لقيامهم بتسهيل الاستيلاء على المال العام، وإدخال وتحريف بيانات وسيلة تقنية معلومات تخص جهة عامة، وجنحة الاختلاس في القطاع الأهلي.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى ورود بلاغ من إحدى الجهات العامة بشأن ما ثبت للمعنيين أثناء الجرد النصف سنوي لعمليات التزود بالوقود، من وجود فواتير متكررة وبوقت زمني قصير وبمبالغ تفوق الطاقة الاستيعابية الخاصة بخزان المركبات التابعة لتلك الجهة، فتم تقديم بلاغ حيال ما سلف.

وقد باشرت نيابة الجرائم المالية وغسل الأموال تحقيقاتها، فكلفت الجهة الشاكية بحصر المبالغ والمركبات وبطاقات التزود بالوقود المستخدمة في الواقعة، والتي بلغ إجماليها 212 مركبة، بإجمالي مبلغ قدره 7,280.75 دينارًا بحرينيًا، وطلبت تحريات الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، والتي توصلت إلى تواطؤ عمال المحطة الأحد عشر بارتكاب الواقعة، فاستجوبت المتهمين، وأقر المتهم الأول، وهو الموظف العام، بأنه اتفق مع المتهم الثاني على استخدام البطاقة من دون التزود بالوقود، وتحصل مقابل ذلك على أموال نقدية.

وباستجواب المتهمين الثاني والثالث، أقرا بما نُسب إليهما من اتهام، وقررا بأن المتهم الأول طلب منهما مسبقًا أن يتم خصم مبالغ من بطاقة التزود بالوقود التي كانت بحوزته من دون أن يقوما بتزويد السيارة التابعة للجهة بالوقود، على أن يقوما بتسليمه مقابل تلك العمليات الوهمية أموالًا نقدية، وقد تكررت تلك الأفعال عدة مرات.

وأضاف المتهم الثاني بأن المتهم الأول ترك البطاقة بحوزته أكثر من مرة، وكان يقوم بخصم المبالغ منها وأخذ ما يعادلها نقدًا من أموال المحطة التي يعمل بها، كما دلت التحريات على أن المتهمين استغلوا عملهم بالمحطة وتواطؤوا على اختلاس أموال من بطاقات التزود بالوقود الخاصة بالجهة الشاكية، وبناء عليه أمرت النيابة العامة بحبسهم احتياطيًا، وإحالتهم الى المحاكمة الجنائية، التي أصدرت حكمها المتقدم.

استخدموا بطاقات التزود بالوقود لـ 212 مركبة بالتواطؤ مع عمال للاستيلاء على أموال

أحكام بالسجن 5 و10 سنوات وغرامات تصل إلى 50 ألف دينار على محتالين على «تمكين»

عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى متهمين في واقعتين منفصلتين، بالسجن مدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات، وبغرامات تتراوح بين خمسة آلاف دينار وخمسين ألف دينار، كما عاقبت آخرين بالحبس مدة ستة أشهر، وبغرامات تتراوح بين ألف وألفي دينار، وذلك عمّا أُسند إليهم من تزوير في سجل إلكتروني، وتقديم بيانات غير صحيحة عبر النظام الإلكتروني لصندوق العمل «تمكين» والهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، وتزوير محررات خاصة واستعمالها.

وكانت النيابة العامة قد تلقت بلاغات من صندوق العمل «تمكين» والهيئة العامة للتأمين الاجتماعي بما وقع من المتهمين، وكشفت التحقيقات آنذاك عن تمكّن المتهمين من الاستيلاء على مبلغ يفوق 88 ألف دينار بحريني من أموال صندوق العمل «تمكين» والهيئة العامة للتأمين الاجتماعي، من خلال ما قدموه من مستندات مزوّرة وبيانات ومعلومات غير صحيحة عبر كلٍ من النظام الإلكتروني الخاص بالجهتين آنفتي البيان، وذلك بغرض الحصول على دعم غير مستحق لأجور الموظفين العاملين في شركاتهم، وللحصول على التعويض ضد التعطل ومبلغ الدفعة الواحدة بغير وجه حق.

وجراء ما كشفت عنه التحقيقات وتحريات إدارة مكافحة جرائم الفساد بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني، وما قام من أدلة قاطعة ضد المتهمين، فقد أمرت النيابة العامة بإحالتهم الى المحاكمة، وقد نظرت المحكمة الكبرى القضيتين إلى أن أصدرتٍ في كلٍ منهما حكمها بإدانة ومعاقبة المتهمين عمّا أُسند إليهم.

«تمكين»: تعزيز آليات الرقابة بما يضمن حفظ المال العام

أكد صندوق العمل «تمكين» التعامل مع المخالفات التي يتم رصدها وفقًا لطبيعتها، حيث إن المخالفات الإدارية، كمخالفة اشتراطات الدعم واللوائح والسياسات المعمول بها في "تمكين"، يتم البت فيها وفقًا للائحة التنظيمية للمخالفات الخاصة بالموردين والمستفيدين من مشروعات صندوق العمل المعتمدة لدى الصندوق، من خلال عدد من الجزاءات، وتشمل استرجاع الأموال، أو الحرمان من الحصول على دعم "تمكين" لفترة محددة، أو كلاهما معًا، بينما يتم إحالة المخالفات التي تنطوي على شبهة جنائية، كالتوظيف غير القانوني والتلاعب في الأجور وما شابه ذلك، إلى الجهات المعنية المختصة للبت فيها واتخاذ ما يلزم، مع استمرار حق "تمكين" في توقيع الجزاءات الإدارية سالفة الذكر عليها عند صدور قرار بشأنها من الجهات المختصة.

ويؤكد صندوق العمل "تمكين" التزامه بتعزيز آليات الرقابة بما يضمن حفظ المال العام وصونه، ورصد جميع المخالفات والتجاوزات التي قد تؤدي إلى توجيه الدعم لغير المستحقين. كما أشاد الصندوق بمستوى التعاون مع الجهات المعنية والمختصة، لا سيما من خلال الإبلاغ المباشر عن أي شبهات أو مخالفات للأنظمة واللوائح المعتمدة في مملكة البحرين، وأكد أن جميع الحالات التي تتضمن شبهة جنائية – مثل التوظيف الوهمي، والتلاعب في الأجور، وتزوير المستندات وغيرها – تُحال إلى الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بشأنها.

ويجدد صندوق العمل "تمكين" دعوته إلى الجميع، سواء من المستفيدين وغير المستفيدين من برامج الدعم، إلى التعاون والإبلاغ عن أي مخالفات أو تجاوزات من خلال القنوات المخصصة، والتي تشمل الصفحة المخصصة على الموقع الإلكتروني

الرأي الثالث

محميد المحميد
malmahmeed7@gmail.com

إلى مجلس إدارة «بيت التجار»

أول السطر:

منذ سنوات ورجل الأعمال «خالد الأمين»، يواصل جهوده ومبادراته مع زملائه في حث التجار على عدم رفع الأسعار خلال شهر رمضان المبارك، عبر «وثيقة» الالتزام التجارية، بهدف طمأنة المستهلكين وتعزيز استقرار الأسواق.. مبادرة «الوثيقة» بحاجة إلى إعلان أسماء الشركات الموقعة عليها، من أجل تعزيز الشراكة المجتمعية معها.. فمن يدعم المستهلك ويراعي الظروف والاحتياجات، من الواجب دعمه والشراء منه.. وشكرا لرجل الأعمال الوطني الأمين «خالد الأمين».

إلى مجلس إدارة «بيت التجار»:

تقييم عمل وأداء مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة البحرين، برئاسة رجل الأعمال «سمير عبدالله ناس» في دورته الماضية، يجب أن يكون وفق أرقام وإحصائيات، وموضوعية وشفافية، وأداة قياس علمية، حول دوره في دعم العجلة الاقتصادية في البلاد، ومدى مشاركته في صنع القرار الاقتصادي، ومساهمته في توفير فرص العمل للمواطنين، وفتح قنوات فاعلة مع شركائه من مؤسسات القطاع الخاص، وتعاونه من السلطة التشريعية، ومعالجة التحديات التي يواجهها التجار، وفائدته للمواطن والمستهلك.

وربما ما ذكرناه آنفا، يضاف إليه ما أشار إليه رجل الأعمال «محمد جلال»، عن التحديات التي ستواجه مجلس إدارة «بيت التجارة» في الدورة المقبلة، والجهود المبذولة والمرتقبة لتنشيط الاقتصاد الوطني، وتفعيل دور أكبر للقطاع الخاص في المشاريع والأنشطة الاقتصادية، وعقد الاجتماعات المستمر والمكثفة مع القطاع الخاص، وتقديم مقترحات جديدة من أجل تحفيز العجلة الاقتصادية.

من واجب ومسؤولية «بيت التجار» أن يعرض كشف حساب أعماله وإنجازاته، وحتى إخفاقاته وتحدياته عن الفترة الماضية.. ربما يكون قد تم نشرها في فترات سابقة، ولكن يبدو من الواضح أن التذكير بها أصبح لزاما، ونحن نقترب من موعد انتخابات «بيت التجار» في الدورة المقبلة.

ثمة آراء وانطباعات خرجت وستخرج في الأيام المقبلة، حول أداء «بيت التجار»، بعضها صحيحة وسليمة، ومحل اتفاق وتوافق حتى مع مجلس الإدارة الحالي، وبعضها غير ذلك.. من دون التدخل والخوض في النوايا والأسباب.. إلا أن المهم هو النتائج والإنجازات، بالأرقام والإحصائيات.. والأهم دعم الاقتصاد الوطني وتوظيف المواطنين.

«بيت التجار» البحريني هو أقدم مؤسسة في الخليج العربي، وأنشئ في عهد الشيخ «عيسى الكبير»، ومن الجميل أن يشهد اليوم الأربعاء، وفي ظل الاحتفاء بعام «عيسى الكبير»، وتزامنا مع ذكرى ميثاق العمل الوطني، ومع قرب الانتخابات الجديدة، تنظيم ندوة بالتعاون مع مركز «دراسات» بعنوان: (القوانين والتنظيمات التجارية التي صدرت في عهد الشيخ عيسى بن علي آل خليفة).

«بيت التجار».. مؤسسة اقتصادية حيوية عريقة، واستدامة عملها ونشاطها، وفاعليتها وأثرها، ودورها ومسؤولياتها، ضرورة استراتيجية للقطاع الاقتصادي والتجاري في البلاد، ومن الأهمية بمكان أن يضع مجلس إدارة «بيت التجار» المقبل، رؤية جديدة وإسهامات مبتكرة للقطاع الصناعي والبيئة الخضراء ومجال الذكاء الاصطناعي الاستثماري، فهي المستقبل القادم للتنمية المستدامة.

آخر السطر:

بالأمس وافق مجلس جامعة الكويت، على جواز تحويل الشعب الدراسية بالفترة المسائية للتعليم «عن بُعد» خلال شهر رمضان.. ربما هذا القرار يتوافق مع ما أشرنا إليه في مقال الأمس.. ومنا إلى من يعنيهم الأمر في بلادنا.

القبض على شخص لقيامه بعمليات نصب واحتيال إلكتروني

أعلنت وزارة الداخلية أن إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية بالإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني تمكنت من القبض على شخص عربي الجنسية (41 عاما)، لقيامه بعمليات نصب واحتيال إلكتروني استهدفت عدداً من الأشخاص، من خلال استخدام حساباته البنكية لتسلم مبالغ مالية بطرق احتيالية مختلفة.

وأوضحت الإدارة أنه فور تلقيها عدة بلاغات بهذا الشأن تم مباشرة عمليات البحث والتحري وجمع المعلومات والأدلة التي أسفرت عن تحديد هوية المتهم والقبض عليه، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة، تمهيداً لإحالته إلى النيابة العامة.

ودعت الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني المواطنين والمقيمين إلى توخي الحيطة والحذر، وعدم التجاوب مع الجهات أو الحسابات المشبوهة، وضرورة التحقق من هوية الأشخاص قبل التعامل معهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مؤكدة أهمية الإبلاغ الفوري عن حالات النصب والاحتيال من خلال تطبيق «حكومتي» أو الاتصال بالخط الساخن (992)، لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

10 سنوات سجنا لربة منزل استوردت ماريجوانا من دولة أوروبية

عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية أربعينية (ربة منزل) بالسجن 10 سنوات وتغريمها 5 آلاف دينار بعد إدانتها باستيراد وتعاطي مواد مخدرة، حيث سقطت في قبضة رجال مكافحة المواد المخدرة بعد طرد بريدي وصل إليها قادما من دولة أوروبية به حلويات ومواد غذائية ومستحضرات تجميل مخبأ بداخله المواد المخدرة.

كان ضابط الجمارك يفتش طردا اشتبه فيه قادما من دولة أوروبية يحمل اسم المتهمة، وبتمريره على الماسح الضوئي للأشعة تبين كثافة عالية بداخله فقام بفتح الطرد ومعاينته، وتبين وجود مواد غذائية وحلويات و6 أكياس خضراء اللون صغيرة، وكيس واحد بداخله 11 علبة حمراء صغيرة الحجم، وبداخلها مادة عشبية ذات رائحة، اشتبه بكونها ماريجوانا تزن 194.15 جراما تقريبًا ومخبأة بطريقة احترافية.

وعليه تم حجز الطرد ووضع العلامة عليه، وإرسال إشعار بريدي إلى صاحبة الطرد، التي حضرت في اليوم التالي، وقامت بالتوقيع على ورقة تسلم الطرد، وبسؤالها عما إذا كان الطرد يعود إليها من عدمه، فقررت أنه يعود اليها ويحتوي على مستحضرات تجميل، وقام ضابط الجمارك بفتح الطرد أمامها، فانبعثت منه رائحة عشبية قوية، وقالت المتهمة إنها رائحة ماريجوانا، وأبلغته بأن شخصًا آسيوي الجنسية هو من أرسله لها لكي تقوم بتسلمه.

وبتفتيش سيارتها ومنزلها عثر على سيجارة محشوة بمادة مخدرة وقطعة لمادة الحشيش، وورق لف كاغد، وميزان حساس، ودلت التحريات أن المتهمة على علم تام بوجود المواد المخدرة داخل الطرد محل الواقعة، وقامت بتسلمه بتوجيهات شخص لم يتم التوصل إلى هويته لكي تقوم بتسليمه الى شخص آخر نظير حصولها على المواد المخدرة للتعاطي.

وأقرت المتهمة في تحقيقات النيابة العامة بأنها تسلمت الطرد محل الواقعة والتوقيع على استمارة تسلمه بناءً على الاتفاق المبرم بينها وبين شخص آسيوي مقابل حصولها على 30 جرامًا من مادة الحشيش المخدرة، كما اعترفت بقيامها بتعاطي مادة الحشيش المخدرة التي تقوم بشرائها من ذات الشخص.

فأسندت النيابة الى المتهمة أنها استوردت بقصد الاتجار مادة مخدرة الماريجوانا في غير الأحوال المصرح بها قانونًا، كما حازت وأحرزت بقصد التعاطي المادة المخدرة القنب «الحشيش» في غير الأحوال المصرح بها.

السجن 3 سنوات لموظفين اختلسوا ملابس من شحنات أثناء معاينتها

صرّح رئيس نيابة الجرائم المالية وغسل الأموال بأن المحكمة الكبرى الجنائية الأولى قد أصدرت أمس حكمًا بإدانة ثلاثة موظفين، ومعاقبتهم بالحبس مدة ثلاث سنوات، وتغريم كلٍ منهم مبلغ 500 دينار، وألزمتهم برد المضبوطات محل الجريمة، وذلك عمّا أسندته إليهم النيابة العامة من اختلاس أموال وُجدت في حيازتهم أثناء وبسبب تأدية وظيفتهم.

وكانت النيابة العامة قد تلقت بلاغًا من جهة عمل المتهمين بقيامهم باختلاس ملابس من الشحنات التي يقومون بمعاينتها وتفتيشها، وقد باشرت النيابة العامة آنذاك تحقيقاتها، حيث استمعت إلى أقوال الشهود، واطلعت على التصوير الخاص بالواقعة، كما استجوبت المتهمين، وأمرت بإحالتهم محبوسين إلى المحكمة الكبرى الجنائية الأولى، التي قضت بإدانتهم ومعاقبتهم عمّا أسند إليهم.